

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٧٧ لسنة ٢٠٢٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥٢ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تشكيل لجنة فحص حالات الاستشهاد أثناء وبسبب الخدمة ؛  
وعلى ما ارتأته لجنة فحص حالات الاستشهاد من أعضاء هيئة الشرطة رقم (٩٧٤) بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٢ ؛  
وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تحتسب وفاة اللواء دكتور/ محمد محمود محمد الشربيني - الضابط بمديرية أمن القاهرة (سابقاً) والمتوفى بتاريخ ٢٠٢٦/٧/١ - ضمن حالات الاستشهاد الواردة بقانون هيئة الشرطة نتيجة عمليات أمنية وبسببها .

#### ( المادة الثانية )

يُرقى اسم الشهيد اللواء دكتور/ محمد محمود محمد الشربيني - استثنائياً إلى رتبة اللواء دكتور مساعد وزير اعتباراً من تاريخ استشهاده .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .  
تحريراً في ٢٠٢٦/٨/٣٠

وزير الداخلية

محمود توفيق

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٥٢٦٤ / ٢٠٢٦ - ١٧ / ٩ / ٢٠٢٦ - ٤٠٩